

# خُبُرُ الْفَارَّانِي مِنْ صَلَحِ الْأَثْرِ

تألِيفُ الْحَافِظِ : ابْنُ حَمْرَالْعَسْلَانِي  
( ٧٧٣ - ٥٨٥٢ )

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ :  
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ صَيَّاحِ بْنِ قَاسِمٍ أَعْوَجِ سَبَرِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لم يزل عليماً قديراً، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، الذي أرسله إلى الناس بشيراً ونذيراً، وعلى آل محمد وصحبه وسلم تسلیماً كثيراً.. أما بعد:

فإن التصانيف في اصطلاح أهل الحديث قد كثرت ويسقطت واختصرت فسألني بعض الإخوان أن أخص لهم المهم من ذلك، فأجبته إلى سؤاله، رجاء الاندراج في تلك المسالك.

فأقول:

الخبر إما أن يكون له طرق بلا عدد معين أو مع حصر بما فوق الاثنين أو بهما أو بواحد.

فال الأول: المتواتر المفيض للعلم اليقيني بشرطه.

والثاني: المشهور وهو المستفيض على رأيِّ.

والثالث: العزيز، وليس شرط للصحيح خلافاً لمن زعم.

والرابع: الغريب - وكلها - سوى الأول آحاد، وفيها المقبول والمردود، لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال رواتها دون الأول وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن؛ على المختار ثم الغرابة: إما أن تكون في أصل السند أو لا.

فال الأول الفرد المطلقاً. والثاني الفرد النسبي ويقل إطلاق الفردية عليه.

وخبر الأحاديث بنقل عدلٍ تامٍ الضبط، متصلٍ السند، غير معللٍ ولا شاذٍ هو الصحيح لذاته، وتفاوت رتبه بتفاوت هذه الأوصاف ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما.

فإن خف الضبط فالحسن لذاته.

وبكثرة طرقه يصح فإن جُمعاً فللتردد في الناقل حيث التفرد وإن باعتبار إسنادين.

وزيادة راويهما مقبولة، ما لم تكن منافية لمن هو أوثق، فإن خوف بأرجح، فالراجح المحفوظ، ومقابله الشاذ. ومع الضعف فالراجح المعروف، ومقابله المنكر.

والفرد النسبي إن وافقه فهو المتابع، وإن وجد متن يشبهه فهو الشاهد، وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار.

ثم المقبول: إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله، فإن أمكن الجمع فمختلف الحديث، أو لا وثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر المنسوخ، وإن فالترجيع ثم التوقف.

ثم المردود إما أن يكون لسقوط أو طعن، والسقوط إما أن يكون من مباديء السند من مُصنّف أو من آخره بعد التابعي أو غير ذلك.

فال الأول المعلم، والثاني المرسل، والثالث: إن كان باثنين فصاعداً مع التوالي فهو المعرض وإن فالمنقطع، ثم قد يكون واضحاً أو خفياً فال الأول يدرك بعدم التلاقي، ومن ثم احتاج إلى التاريخ.  
والثاني المدلس، ويرد بصيغة تحتمل اللئع: ك(عن)، وقال.

وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق.

ثم الطعن إما أن يكون لكتاب الرواية<sup>[١]</sup>، أو تهمته<sup>[٢]</sup> بذلك، أو فحش غلطه<sup>[٣]</sup>، أو غفلته<sup>[٤]</sup>، أو فسقه<sup>[٥]</sup>، أو وهمه<sup>[٦]</sup>، أو مخالفته<sup>[٧]</sup>، أو جهالته<sup>[٨]</sup>، أو بدعته<sup>[٩]</sup>، أو سوء حفظه<sup>[١٠]</sup>.

فالأول: الموضع، والثاني: المتروك، والثالث: المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس، ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل، ثم المخالفة إن كانت بتغيير السياق، فمدرج الإسناد أو بدمج موقف بمروءة، فمدرج المتن، أو بتقديم أو تأخير فالمقلوب، أو بزيادة راوٍ فالمزيد في متصل الأسانيد، أو بإبداله ولا مرجع فالمضطرب، وقد يقع الإبدال عمداً امتحاناً، أو بتغيير مع بقاء السياق، فالمحضف والمُحرَّف، ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقض والمرادف إلا لعالم بما يحيل المعاني، فإن خفي المعنى احتاج إلى شرح الغريب وبيان المشكل.

ثم الجهة وسببها أن الراوي قد تكثر نعوته، فيُذكَرُ بغير ما اشتهر به لغرض، وصنفو فيها المُوضِّح<sup>(١)</sup>.

وقد يكون مقالاً، فلا يكثُر الأخذ عنه، وصنفو فيه الوحدان، أو لا يسمى - اختصاراً - وفيه المبهمات، ولا يقبل المبهم ولو أُبْهِمَ بلفظ التعديل على الأصح، فإن سُمِّي وانفرد واحد عنه فمجهول العين، أو اثنان فصاعداً ولم يوثق فمجهول الحال، وهو المستور ثم البدعة إما بمكفر أو بمفسق، فال الأول لا يقبل صاحبها الجمهور، والثاني يُقبَلُ من لم يكن داعية في الأصح إلا إن رَوَى ما يقوى بدعته فيرد على المختار وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي.

ثم سوء الحفظ إن كان لازماً فهو الشاذ على رأي أو طارئاً فالمحخلط ومتي تطبع السيء الحفظ بمعتبر، وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل بالمجموع.

ثم الإسناد إما أن ينتهي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تصريحاً أو حكماً من قوله أو فعله أو تقريره.

أو إلى الصحابي كذلك، وهو من لقي النبي صلى الله تعالى عليه

---

(١) أي لما أُبْهِمَ.

وعلى آله وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة في الأصح أو إلى التابعي وهو من لقى الصحابي كذلك.

فالأول: المرفوع، والثاني الموقوف، والثالث المقطوع ومن دون التابعي فيه مثله، ويقال للأخرين: الآخر.

والمسند: مرفوع صحابي بسند ظاهر الاتصال، فإن قلّ عدده، فإما أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو إلى إمام ذي صفة علية كشعبة: فال الأول العلو المطلق، والثاني النسي، وفيه الموافقة وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه، وفيه البدل وهو الوصول إلى شيخ شيخه كذلك، وفيه المساواة، وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين، وفيه المصادفة، وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف، ويقابل العلو بأقسامه: النزول، فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن والله فهـو الأقربان.

وإن روى كل منهما عن الآخر، فالإبداع، وإن روى عن دونه فالأكابر عن الأصغر ومنه الآباء عن الأبناء، وفي عكسه كثرة، ومنه من روى عن أبيه عن جده.

وإن اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت أحدهما، فهو السابق واللاحق، وإن روى عن اثنين متفرقـي الاسم ولم يتميزا باختصاصـه بأحدـهما يتـبيـن: المـهمـلـ.

وإن جحد مرويه جزماً رُدَّ أو احتمالاً قُيلَ في الأصح وفيه من حـدـثـ وـنـسـيـ.

وإن اتفق الرواة في صـيـغـ الأـداءـ، أوـغـيرـهـ منـالـحـالـاتـ فـهـوـ المـسـلـسـلـ.

وصـيـغـ الأـداءـ: سـمـعـتـ، وـحـدـثـنـيـ، ثـمـ أـخـبـرـنـيـ، وـقـرـأـتـ عـلـيـهـ ثـمـ أـسـمـعـ، ثـمـ أـنـبـأـنـيـ، ثـمـ نـاـوـلـنـيـ، ثـمـ شـافـهـنـيـ ثـمـ كـتـبـ إـلـيـ ثـمـ عـنـ وـنـحـوـهـ.

فالأولان: لمن سمع وحده من لفظ الشيخ، فإن جمع فمع غيره، وأوّلها: أصرحها وأرفعها في الإملاء الثالث والرابع لمن قرأ بنفسه فإن جمع فكالخامس.

والإنباء بمعنى الإخبار إلا في عرف المتأخرین فهو للإجازة ك(عن).  
وعنونة المعاصر محمولة على السماع إلا من المدلّس، وقيل: يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار.

وأطلقوا المشافهة في الإجازة المتلفظ بها، والمكاتبة في الإجازة المكتوب بها، واشترطوا في صحة المناولة اقتراhanها بالإذن بالرواية وهي أرفع أنواع الإجازة، وكذا اشترطوا الإذن في الوجادة والوصية بالكتاب، وفي الإعلام، وإنما فلا عبرة بذلك، كالإجازة العامة وللمجهول، وللمعدوم على الأصح في جميع ذلك.

ثم الرواية إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً واحتللت أشخاصهم فهو: المتفق والمُفترِق.

وإن اتفقت الأسماء خطأً واحتللت نطقاً فهو: المؤتلف والمخالف، وإن اتفقت الأسماء واحتللت الآباء أو بالعكس فهو المتشابه.

وكذا إن وقع الاتفاق في الاسم واسم الأب والاختلاف في التسْبِيَّة ويترکب منه ومما قبله أنواع:

منها: أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه إلّا في حرف أو حرفين، أو بالتقديم والتأخير أو نحو ذلك.



خاتمة

ومن المهم: معرفة طبقات الرواية ومواليدتهم ووفياتهم وبلدانهم وأحوالهم تعديلاً وتجريراً، وجهالق.

ومراتب الجرح: وأسُوؤُها: الوصف بأفعال: كأكذب الناس، ثم دجال أو وضاع أو كذاب وأسهله لين أو سيء الحفظ أو فيه مقال.

ومراتب التعديل وأرفعها الوصف بأفعال: كأوثق الناس، ثم ما تأكّد بصفة أو صفتين كثافة ثقة أو ثقة حافظ وأدنىها ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح كشيخ، وتقابل التزكية من عارف بأسبابها ولو من واحد على الأصح والجرح مقدم على التعديل إن صدر مُبيّناً من عارف بأسبابه، فإن خلا عن التعديل قبل مجملًا على المختار.

## فصل

ومن المهم معرفة كُنى المُسَمَّينَ وأسماء المُكَنَّينَ، ومن اسمه كنيته، ومن كثرت كناه أو نعوته، ومن وافقت كنيته اسم أبيه، أو بالعكس أو كنيته كنية زوجته، ومن نسب إلى غير أبيه، أو إلى أمه، أو إلى غير ما يسبق إلى الفهم.

ومن اتفق اسمه باسم أبيه وجده أو اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعداً، ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه، ومعرفة الأسماء المجردة والمفردة والكنى والألقاب<sup>(١)</sup>، والأنساب وتقع إلى القبائل والأوطان بلاداً أو ضياعاً أو سككاً أو مجاورة، وإلى الصنائع والحرف، ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالأسماء، وقد تقع ألقاباً، ومعرفة أسباب ذلك، ومعرفة الموالي من أعلى ومن أسفل بالرق أو بالحلف، ومعرفة الإخوة والأخوات ومعرفة آداب الشيخ والطالب وسن التحمل والأداء وصفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه وإسماعه والرحلة فيه، وتصنيفه إما على المسانيد أو الأبواب أو العلل أو الأطراف، ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي أبي يعلى بن الفراء وصنفوا في غالب هذه الأنواع.

وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل، وحصرها متعرج، فلتراجع لها مسوطاتها، والله الموفق والهادي، لا إله إلا هو.  
[تمت].

(١) للمؤلف رحمه الله - كتاب حول الألقاب سماه: نزهة الألباب في الألقاب، طبعته مكتبة الرشد بالرياض.